كتاب اللباس

بابٌ في استِحباب الثوب الأبيض وجواز الأحمر والأخضر، والأصفر والأسود وجوازه من قطن وكتان، وشعر وصوف وغيرها إلا الحرير

قال اللَّهُ تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗا[1] وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ﴾ [الأعراف: ٢٦].

وقال تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمۡ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلۡحَرَّ[2] وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأۡسَكُمۡ﴾ [النحل: ٨١].

٧٧٧ ـ وعن ابنِ عبَّاس رضيَ اللَّهُ عنهما، أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ البَيَاضَ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيها مَوْتَاكُم» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن صحيح.

٧٧٨ ـ وعنْ سَمُرَةَ رضِيَ اللَّهُ عنه قال: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَسُوا البَيَاضَ[3]، فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وأَطْيَبُ، وَكَفِّنُوا فِيها مَوْتَاكُمْ» رَوَاهُ النسائي، والحاكم وقال: حديث صحيح.

٧٧٩ ـ وعن البراءِ رَضيَ اللَّهُ عنه قال: «كَانَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) ﴿لِبَاساً يُوارِي سَوآتِكُمْ﴾ أي يستر عوراتكم ﴿وَرِيشاً﴾ لباس الزينة كالبُرد والعباءة.

(٢) ﴿سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الحَرَّ﴾ السربالُ: اللباسُ، أي تفضّل الله عليكم بملابس تحفظكم من الحر ومن البَرْد، وملابس من الحديد وهي (الدروع) تحفظكم من أعدائكم في الحرب، فاللباس نوعان: لباس زينة، ولباس حرب.

(٣) «البسوا البياضَ» لبسُ البياض لباسُ أهل الجنة، وهي أفضل لباس المؤمنين في الدنيا، لأنها لنقائها لا تحمل الدنس ولو كان قليلاً، لأنه يظهر عليها، قال الشاعر:

إن البياضَ قليلُ الحملِ للدَّنَسِ

مَرْبُوعاً[١] وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ في حُلَّةٍ حَمْرَاءَ، مَا رَأَيْتُ شَيْئاً قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ» متفقٌ عليه.

٧٨٠ ـ وعن أبي جُحَيْفَةَ «وهْبِ بنِ عبدِ اللَّهِ» رضيَ اللَّهُ عنهُ قال: «رَأَيْتُ النَّبيَّ ﷺ بِمَكَّةَ وَهُوَ بالأبْطَحِ، في قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، فَخَرَجَ بِلالٌ بِوَضُوئِهِ، فَمِنْ نَاضِحٍ وَنَائِلٍ، فَخَرَجَ النَّبِي ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ[٢]، كَأَنِّي أَنْظُرُ إلى بَيَاضِ سَاقَيْهِ!! فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلالٌ، فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ هٰهُنَا وَهٰهُنَا، يقولُ يَميناً وشِمَالاً: حَيَّ عَلى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلى الفَلَاحِ، ثُمَّ رُكِزَتْ لَهُ عَنَزَةٌ[٣]، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الكَلْبُ، وَالحِمَارُ، لَا يُمْنَعُ» مُتَّفقٌ عليه. «العَنَزَةُ» بفتحِ النونِ: نَحْوُ العُكَّازَةِ.

٧٨١ ـ وعن أبي رِمْثَةَ «رِفَاعَةَ التَّيْمِيِّ» رضيَ اللَّهُ عنه قَالَ: «رَأَيْتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ثوبانِ أَخْضَرانِ» رَوَاهُ أَبُو داود، والتِّرمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ صحيح.

٧٨٢ ـ وعن جابر رضيَ اللَّهُ عنه «أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ»[٤] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٧٨٣ ـ وعن أبي سعيد «عمرو بن حُرَيْثٍ» رضي اللَّه عنه قال: «كأني أنظر إلى رسولِ اللَّه ﷺ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ، قَدْ أَرْخَى طَرَفيها بَيْنَ كتفيْهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وفي روايةٍ له: «أن رسول اللَّه ﷺ خَطَبَ النَّاسَ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ».

٧٨٤ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت: «كُفِّنَ رسول اللَّه ﷺ في ثلاثة أثْوَاب، بيضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ، لَيْسَ فيها قَمِيصٌ وَلا عِمَامَةٌ» مُتَّفَقٌ عليه. «السَّحُولِيَّةُ» ثيابٌ تُنْسَب إلى سَحُولٍ: قَرْيَةٍ باليَمنِ. «وَالكُرْسُف»: القُطن.

---

(١) «كان ﷺ مربوعاً» أي متوسط القامة، لم يكن طويلاً، ولا قصيراً، بل كان بينهما، وإلى الطول أقرب.

(٢) «وعليه حلة حمراء» أي بردة حمراء ذات خطوط.

(٣) «رُكزت له عنزة» أي عصا تشبه العُكَّاز نُصبت أمامه، جعلها بين يديه، وكان يمرُّ الكلبُ والحمار من وراء العصا.

(٤) «وعليه عمامةٌ سوداء» كان غالبُ أحواله ﷺ لبس العمامة البيضاء، وإنما اختار السوداء، لأن الوقت وقت حرب، وقد كان هذا في غزوة الفتح، أعني ـ فتح مكة ـ والسوادُ يناسب جوَّ الحرب والمعركة، لأنه يتحمل الغُبار ولا تظهر الآثار.

٧٨٥ ـ وعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْها قالت: «خَرَج رسول اللَّه ﷺ ذات غَدَاةٍ، وَعَلَيهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ[1] من شَعْرٍ أسْود» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

«المِرْط»: كساءٌ، و«المُرَحَّل» هُو: الذي فيه صورةُ رِحال الإبلِ، وَهِيَ: الأَكْوَارُ.

٧٨٦ ـ وعن المُغِيرةِ بن شُعْبَةَ رضي اللَّه عنه قال: «كُنتُ مع رسول اللَّه ﷺ ذاتَ ليلَةٍ في مسيرٍ، فقال لي: أَمَعَكَ مَاءٌ؟ قلت: نَعَمْ، فَنَزَلَ عن راحِلَتِهِ فَمَشَى، حتى تَوَارَى في سَوادِ اللَّيْلِ، ثم جاءَ فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ مِنَ الإداوَةِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، فلم يَسْتَطِعْ أنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ منها حتى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الجُبَّةِ، فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَهْوَيْت لأَنْزِعَ خُفَّيْهِ فقال: دَعْهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَينِ، وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا». مُتَّفَق عليه.

وفي روايةٍ: «وعَلَيْهِ جبَّةٌ شامِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الكُمَّيْنِ» وهَذِهِ القَضِيَّةُ كانت في غَزْوَةِ تَبُوكَ.

❁❁❁

بابٌ في استِحبابِ القميص

٧٨٧ ـ عن أُمِّ سَلمةَ رضي اللَّه عنها قالت: «كان أَحَبَّ الثِّياب إلى رسول اللَّه ﷺ القَميصُ»[2] رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ، وقال: حديث حسن.

❁❁❁

بابٌ في صفة طول القميص والكمّ والإزار، وطرف العمامة، وتحريم إسبال شيءٍ من ذلك على سبيل الخيلاء وكراهته من غير خيلاء

٧٨٨ ـ عن أسماءَ بنتِ يزيدَ الأنصارِيَّةِ رضي اللَّه عنها قالت: «كان كُمُّ قَمِيصِ رسول اللَّه ﷺ إلى الرُّسْغِ» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن.

---

(١) «وعليه مِرْطٌ مرحّل» أي يلبس إزاراً من صوفٍ أو كتان، فيه خطوط، ودلّ الحديث على جواز لبس الأسود من الثياب، وجواز ما كان فيه خطوط.

(٢) «كان أحبَّ الثياب إلى رسول اللَّه ﷺ القميصُ» أي أحبُّ الملابس إلى رسول اللَّه ﷺ: الثوبُ الأبيض، وهو لباس الجمال والوقار، ولباسُ الأنبياء، قال تعالى عن يوسف: ﴿وقدَّتْ قَمِيصَه مِن دُبُرٍ﴾ أي شقَّتْ ثوبَه من خلف.

٧٨٩ ـ وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أنَّ النبي ﷺ قال: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاءَ لَمْ يَنظُرِ اللَّهُ إليهِ يَوْمَ القِيَامَةِ[١]»، فقال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يا رسول الله إنَّ إزاري يَسْتَرخِي، إلَّا أنْ أتَعَاهَدَهُ!! فقال له رسول الله ﷺ: إنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُهُ خُيلاءَ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وروى مسلم بعضه.

٧٩٠ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ إلى مَنْ جَرَّ إزَارَهُ بَطَراً» مُتَّفَق عليه.

٧٩١ ـ وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «مَا أسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ مِنَ الإزارِ ففِي النَّارِ»[٢] رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

٧٩٢ ـ وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ[٣]، ولا يَنْظُرُ إلَيْهِمْ، وَلا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أليمٌ!! قال: فقرأها رسولُ الله ﷺ ثلاث مِرَارٍ[٤]. قال أبو ذرٍّ: خابُوا وخَسِرُوا! مَنْ هُمْ يا رسول الله؟ قال: المُسْبِلُ، والمنَّانُ، وَالمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بالحَلفِ الكاذِبِ»[٥] رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وفي روايةٍ له: «المُسْبِلُ إزَارَهُ».

٧٩٣ ـ وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «الإسْبَالُ في الإزارِ، وَالقَمِيصِ، وَالعِمَامَةِ، مَنْ جَرَّ شَيئاً خُيَلاءَ، لَم يَنظُرِ اللَّه إليهِ يَومَ القِيَامَةِ» رَوَاهُ أبو داود، والنسائي بإسنادٍ صحيح.

٧٩٤ ـ وعن أبي جُرَيٍّ «جَابِرِ بن سُلَيم» رضي الله عنه قال: «رَأَيْتُ رَجلاً

---

(١) «من جرَّ ثوبه خيلاء» أي جرَّ ثوبه تكبراً وترفُّعاً وعُجباً، لم ينظر الله إليه نظر رضى ورحمة.

(٢) «ما أسفل من الكعبين فهو في النار» أي ما طال من الثوب أو الإزار، حتى زاد على الكعبين، فصاحبُه يستحقُّ العذاب في النار، إلَّا أن يغفر الله له، وهو محمول على من فعل ذلك خيلاء وبطراً، وكنَّى بالثوب عن لابسه، لأن الثوب لا يدخل النار، وإنما صاحبه.

(٣) «ثلاثة لا يكلمهم اللهُ» أي لا يكلمهم كلام مؤانسةٍ ورضى يسرُّهم، بل كلام سخط وغضب، كقوله: ﴿اخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾.

(٤) «فقرأها ثلاث مرار» أي ردَّد هذه الجملة ثلاث مرات، ليكون أزجرَ للسامع، وأبلغَ في النفع.

(٥) «المسبلُ، والمنَّانُ، والمُنَفِّقُ سلعته بالحلف» أي الذي يطيل ثوبه ويمشي به خيلاء، والذي يذكر الإحسان تمنناً على المحسَن إليه، والذي يحلف بالله كاذباً لترويج بضاعته.

يَصْدُرُ النَّاسُ عَنْ رَأْيِهِ[١]، لا يَقُولُ شَيئاً إلَّا صَدَرُوا عنه، قلتُ: من هذا؟ قالوا: رسول اللَّه ﷺ، قلتُ: عَليكَ السَّلامُ[٢] يا رسولَ اللَّه ـ مَرَّتَيْنِ ـ قال: لا تَقُل: عَلَيْكَ السَّلامُ، عَلَيْكَ السَّلامُ تَحِيَّةُ المَوْتَى ـ قُلْ: السَّلامُ عَلَيْكَ، قال: قلتُ: أنتَ رسول اللَّه؟ قال: أنَا رسول اللَّه، الَّذي إذا أَصَابَكَ ضُرٌّ فَدَعَوْتَهُ كَشَفَهُ عَنْكَ، وَإذا أَصَابَكَ عَامُ سَنَةٍ[٣] فَدَعَوْتَهُ أَنْبَتَهَا لكَ، وإذا كُنتَ بِأَرْضٍ قَفْرٍ أَوْ فَلاةٍ، فَضَلَّتْ رَاحِلَتُكَ[٤]، فَدَعَوْتَهُ رَدَّهَا عَلَيْكَ، قال: قلتُ: اعْهَدْ إليَّ!! قال: لا تَسُبَّنَّ أَحَداً، قال: فَمَا سَبَبْتُ بَعْدَهُ حُرّاً، وَلا عَبْداً، وَلا بَعِيراً، وَلا شَاةً، وَلا تَحقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ، شَيْئاً، وأَنْ تُكلِّم أخاكَ وأنْتَ مُنْبَسِطٌ إليهِ وجهُكَ، إنَّ ذلكَ مِنَ المَعْرُوفِ، وارفَعْ إزَارَكَ إلى نِصْفِ السَّاقِ، فَإن أَبَيْتَ فَإلى الكَعْبين، وإيَّاكَ وإسْبَالَ الإزَارِ، فَإنَّهَا مِن المَخِيلةِ وإنَّ اللَّه لا يُحِبُّ المَخِيلَةَ، وإنِ امْرؤٌ شَتَمَكَ وَعَيَّرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فيكَ فلا تُعَيِّرْهُ بما تَعلَم فيهِ، فإنَّما وبَالُ ذلكَ عليهِ»[٥] رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ بإسنادٍ صحيحٍ، وقال التِّرمِذِيُّ: حديث حسن صحيح.

٧٩٥ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال: «بينما رجُلٌ يُصَلِّي مُسْبِلٌ إزَارَه، قال له رسول اللَّه ﷺ: اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ، فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثم جاءَ، فقال: اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ، فقال له رجلٌ: يا رسول اللَّه، ما لكَ أَمَرْتَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ ثم سَكَتَّ عنه؟ قال: إنه كانَ يُصَلِّي وهو مُسْبِلٌ إزَارَهُ، وإن اللَّه لا يَقْبَلُ صَلاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ»[٦] رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ على شرط مسلم.

٧٩٦ ـ وعن «قَيْس بن بشرٍ التَّغْلِبِيِّ» قال: أَخْبَرَنِي أبي ـ وكان جَلِيساً لأبي

---

(١) «يصدر الناس عن رأيه» أي يرجعون إلى رأيه في كل ما يقول، يريد به الرسولَ ﷺ، وكان لا يعرفه من قبلُ.

(٢) «قلتُ عليك السلام» يريد أن يسلِّم على الرسول ﷺ فقال له: عليك السلامُ، فقال ﷺ: عليك السلام ليست من تحية الإسلام، إنما هي تحية أهل الجاهلية، وهي تشبه تحية الموتى، فقد كانوا في الجاهلية يقولون: عليك سلام اللَّه.

(٣) «أصابك عامُ سَنَةٍ» أي عام شدة ومجاعة.

(٤) «فضلت راحلتك» أي فقدتها، ردَّها عليك.

(٥) «فإنما وبالُ ذلك عليه» أي وزره وعاقبته الوخيمة عليه.

(٦) «لا يقبل صلاة رجل مسبل» لا يراد به أن صلاته باطلة، وإنما المراد أن اللَّه لا يكفِّر بهذه الصلاة ذنوبه، ولا يطهِّر قلبه من الآثام.

الدَّرْدَاءِ ـ قال: كان بِدِمَشْقَ رَجُلٌ من أصحابِ النَّبي ﷺ يقال له «سهل بن الحَنْظَلِيَّة»، كان رجُلاً مُتَوَحِّداً قَلَّمَا يُجَالِسُ النَّاسَ، وإنَّمَا هو صَلاةٌ[١]، فإذا فَرَغَ فإنَّمَا هو تَسبيحٌ وَتَكبيرٌ، حتى يَأْتِيَ أَهْلَهُ، فَمَرَّ بِنَا وَنَحْنُ عِنْدَ أبي الدَّرداءِ، فقال له أبو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا ولا تَضُرُّكَ[٢]!! قال: «بَعَثَ رسول اللَّه ﷺ سَرِيَّةً، فَقَدِمَتْ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَجَلَسَ في المَجْلِسِ الذي يَجْلِسُ فِيهِ رسول اللَّه ﷺ، فقال لِرَجُلٍ إلى جَنْبِهِ: لَوْ رَأَيْتَنَا حِينَ التَقَيْنَا نحنُ وَالعَدُو، فَحَمَلَ فُلَانٌ فَطَعَنَ، فقال: خُذْهَا مِنِّي، وَأَنَا الغُلامُ البِفَارِيُّ، كَيْفَ تَرَى في قَوْلِهِ[٣]؟ قال: مَا أَرَاهُ إلَّا قَدْ بَطَلَ أجرُهُ. فَسَمِعَ بَذلكَ آخَرُ فقال: مَا أَرى بِذلِكَ بَأْساً، فَتَنَازَعَا حَتى سَمِعَ ذلك رسولُ اللَّه ﷺ فقال: «سُبْحَانَ اللَّه؟ لا بَأْسَ أنْ يُؤْجَرَ ويُحْمَدَ»[٤] فَرَأَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ سُرَّ بذلك، وَجَعَلَ يَرْفَعُ رأسه إلَيْهِ، وَيَقُولُ: أَنْتَ سَمِعْتَ ذلكَ مِنْ رسول اللَّه ﷺ!؟ فيقول: نعَمْ، فما زَالَ يُعِيدُ عَلَيْهِ، حَتَّى إنِّي لأقولُ لَيَبْرُكَنَّ عَلى رُكْبَتَيْهِ[٥]. قال: فَمَرَّ بِنَا يَوْماً، آخَرَ، فقال له أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ!! قال: قال لَنَا رسول اللَّه ﷺ: «المُنْفِقُ عَلى الخَيْلِ، كَالبَاسِطِ يَدَهُ بالصَّدَقَةِ لَا يَقْبِضُهَا»[٦]. ثُمَّ مَرَّ بِنَا يَوماً آخَرَ، فقال له أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا

---

(١) «إنما هو صلاة، إنما هو تسبيح» أي هو مكثرٌ للصلاة، ومكثر للتسبيح ملازمٌ لذكر اللَّه، كأنه صلاة وتسبيح، ففيه تشبيه بليغ.

(٢) «كلمةً تنفعنا ولا تضرك» أي اذكر لنا كلمةً ننتفع بها ولا تضرُّك، يطلب منه النصح والتذكير له وللحاضرين.

(٣) «كيف ترى في قوله»؟ أي ما رأيك في قوله المذكور؟ الذي يتباهى ويفتخر به؟ فاختلف الرجلان فيه.

(٤) «سبحان اللَّه لا بأس أن يُؤجر ويُحمد» أي فصل النبي ﷺ بين الرجلين المختلفين في أمره، فقال لهم: هذا ليس من الفخر والعُجب الذي يُبطل العمل، إنما قال ذلك لإرهاب عدوه، فلا بأس أن يُؤجر المرءُ، ويثنى عليه، إذا لم يكن غرضه الفخر والخيلاء.

(٥) «ليبركنَّ على ركبتيه» أي ليجلسنَّ أبو الدرداء على ركبتيه تواضعاً لما سمعه من حديث رسول اللَّه ﷺ، وإجلالاً للعلم، كما هو شأن المتعلِّم بين يدي المعلِّم.

(٦) «المنفقُ على الخيل» المراد بالخيل هنا: خيل المجاهدين في سبيل اللَّه، وذلك بسقيها ورعيها وعلفها، فهو كمن يبسط يده بالإنفاق يستمرُّ أجره دون انقطاع، وفي هذا إشارة لكلِّ نفقةٍ يقدِّمها المؤمن للمجاهدين، حتى على السلاح والخيل التي تُربط للجهاد كما جاء في الحديث الصحيح «الخيلُ معقودٌ في نواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة» رواه البخاري.

وَلا تَضُرُّكَ!! قال: قال رسول اللّه ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ خُرَيْمٌ الأُسَيْدِيُّ، لَولا طُولُ جُمَّتِهِ وَإِسْبَالُ إِزَارِهِ[1]!» فَبَلَغَ خُرَيماً، فَعَجَّلَ، فَأَخَذَ شَفرَةً فَقَطَعَ بها جُمَّتَهُ إلى أُذنيهِ، وَرَفَعَ إِزَارَهُ إلى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ. ثمَّ مَرَّ بِنَا يَوْماً آخَرَ فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةً تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ!! قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلى إِخْوَانِكُمْ، فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ[2] وَأَصْلِحُوا لِبَاسَكُمْ، حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ فِي النَّاسِ، فَإِنَّ اللّهَ لَا يُحِبُّ الفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ حسنٍ، إلَّا «قَيْسَ بن بشر» فاختَلَفُوا في تَوثِيقِهِ وَتَضْعِيفِهِ، وقد روى له مسلم.

٧٩٧ ـ وعن أبي سعيدٍ الخدْريِّ رضيَ اللّهُ عنه قال: قال رسُول اللّه ﷺ: «إِزْرَةُ المُسْلِمِ إلى نِصْفِ السَّاقِ، وَلَا حَرَجَ ـ أَوْ لا جُنَاحَ ـ فيما بَيْنَهُ وَبَيْنَ الكَعْبَيْنِ، ما كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ فَهُوَ في النَّارِ، وَمَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَراً لَمْ يَنْظُرِ اللّهُ إِلَيْهِ» رَوَاهُ أَبُو داود بإسناد صحيح.

٧٩٨ ـ وعن ابنِ عمر رضيَ اللّهُ عنهما قال: «مَرَرْتُ عَلى رَسُولِ اللّهِ ﷺ وَفِي إِزَارِي اسْتِرخَاءٌ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللّهِ، ارْفَعْ إِزَارَكَ فَرَفَعْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: زِدْ، فَزِدْتُ، فَمَا زِلْتُ أَتَحرَّاها بَعْد، فَقَالَ بَعْضُ القَوْمِ: إلى أَيْنَ؟ فَقَالَ: إلى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٧٩٩ ـ وعنه رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خيلاء، لَمْ يَنْظُرِ اللّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، فقالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَكَيْفَ تَصْنَعُ النِّسَاءُ بِذُيُولِهِنَّ، قَالَ: يُرْخِينَ شِبْراً. قَالَتْ: إِذاً تَنْكَشِفُ أَقْدَامُهُنَّ!! قال: فَيُرْخِينَهُ ذِراعاً لا يَزِدْنَ» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقال: حديثٌ حسن صحيح.

❁❁❁

(١) «طولُ جُمَّته وإسبال إزاره» رسولُ اللّه ﷺ يثني على الصحابي «خُرَيم الأُسَيدي» وبأسلوبٍ لطيفٍ بديع يوجّهه ﷺ إلى عدم إطالة شعر رأسه حتى يبلغ منكبيه، وعدم تطويل ثوبه، وقد أثّر هذا التوجيه النبوي فسارع الصحابي إلى قصّ شعره ورفع إزاره.

(٢) «أصلحوا رحالكم» الرحالُ: الإبلُ التي يركبها المسافرون، ومراده ﷺ إصلاح المراكب وإصلاح الملابس، حتى يكون المسلم في هيئته كالشامة التي تبدو في الوجه.

بابٌ في استحبابِ تَركِ التَّرفُّعِ في اللِّباسِ تَواضُعاً وسَبَقَ في بابِ فضلِ الجُوعِ وخُشُونَةِ العَيْشِ، جُمَلٌ تَتَعَلَّقُ بِهَذا البَابِ

٨٠٠ ـ وعن معاذِ بن أنسٍ رضيَ اللَّهُ عنه، أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ تَواضُعاً لِلَّهِ[1]، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلى رُؤُوسِ الخَلائِقِ حتى يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَلِ الإيمانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن.

❁❁❁

بابٌ في استِحباب التوسُّط في اللِّباسِ، ولا يقتصر على ما يزري به لغير حاجة ولا مقصود شرعي

٨٠١ ـ عن عمرِو بن شُعَيْبٍ، عن أبيهِ، عَنْ جَدِّهِ رضيَ اللَّهُ عنه قال: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أنْ يَرى أثَرَ نِعْمَتِهِ عَلى عَبْدِهِ»[2] رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديثٌ حسن.

❁❁❁

بابٌ في تحريم لباسِ الحَرير على الرِّجال، وتحريم جلوسهم عليه واستنادهم إليه وجواز لبسه للنساء

٨٠٢ ـ عن عمر بن الخطَّاب رضيَ اللَّهُ عنه قال: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(١) «تَرَكَ اللِّبَاسَ تَوَاضُعاً» أي ترك الثياب الفاخرة، تواضعاً لعظمة الله وجلاله، وهو مشروط بشرطين:
الأول: أن تكون غايته مرضاة الله، لا أن يُنال عنه إنه صالح زاهد.
الثاني: أن يكون غنياً لقوله ﷺ: «وهو يقدر عليه» أما إذا تركه لفقره فلا يشمله الحديث الشريف، وهو دعوة إلى التواضع، وترك لباس الزينة والشهرة.

(٢) «يَرَىٰ أثَرَ نِعْمَتِهِ» أي إذا بَسَطَ اللَّهُ على إنسانٍ في الرزق، فلا حرج أن يلبس الجميل، ويأكل اللذيذ، لأن الله يحب أن يرى آثار نعمته على عبده.

«لا تَلْبَسُوا الحَرِيرَ، فَإِنَّ مَنْ لَبِسَهُ في الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ في الآخِرَةِ»[1] مُتَّفَقٌ عليه.

٨٠٣ ـ وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَمِعتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إنَّما يَلْبَسُ الحَرِير مَنْ لا خَلَاقَ لَهُ» مُتَّفَقٌ عليه.

وفي روايةٍ لِلبُخاري: «مَنْ لا خَلَاقَ لَهُ في الآخِرَةِ». قولهُ: «مَنْ لا خَلَاقَ لَهُ» أَيْ لَا نَصِيبَ لَهُ من رحمة اللَّه.

٨٠٤ ـ وعن أنسٍ رضيَ اللَّهُ عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ في الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ في الآخِرَةِ» مُتَّفَقٌ عليه.

٨٠٥ ـ وعن عليٍّ رضيَ اللَّهُ عنه قال: «رَأَيْتُ رسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ حَرِيراً، فَجَعَلَهُ في يَمِينِهِ، وَذَهَباً فَجَعَلَهُ في شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلى ذُكُورِ أُمَّتِي» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ حسن.

٨٠٦ ـ وعن أبي مُوسى الأشْعَرِيِّ رضيَ اللَّهُ عنه، أنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «حُرِّمَ لِبَاسُ الحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلى ذُكُورِ أُمَّتِي، وَأُحِلَّ لإِنَاثِهِمْ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال حديثٌ حسن صحيحٌ.

٨٠٧ ـ وعن حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عنه قال: «نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ في آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

❁❁❁

بابٌ في جواز لبس الحرير لِمَنْ به حكّة

٨٠٨ ـ عن أنسٍ رضيَ اللَّهُ عنه قال: «رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ للزُّبَيرِ وَعَبْدِ الرَّحْمنِ بنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عنهما في لُبْسِ الحَرِيرِ لِحِكَّةٍ بِهِمَا» مُتَّفَقٌ عليه.

---

(١) «مَنْ لَبِسَهُ في الدُّنْيَا» الحريرُ لباسُ أهل الجنة قال تعالى: ﴿ولِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ فمن لبسه في الدنيا، حُرِمه في الآخرة، لأنه تعجّل النعمة فجوزي بالحرمان، جزاءً وفاقاً، والحريرُ يحرم على الرجال، ويحلُّ للنساء، ومثلُه الذهب، لأن زينةَ الرجل خلقُه وأدبُه، وزينةُ المرأة بحليّها وأنوثتها مع جميل أخلاقها، أما في الآخرة فيشترك فيهما الرجال والنساء، لأنها دار تشريف، لا دار تكليف، قال تعالى: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

بابٌ في النّهي
عَن افتراشِ جُلود النُّمور والركوب عليها

٨٠٩ ـ عن مُعَاوِيَةَ رضيَ اللّهُ عنه قالَ: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لَا تَرْكَبُوا الخَزَّ وَلَا النِّمَارَ» حديث حسن، رَوَاهُ أبو داود وغيره بإسنادٍ حسنٍ.

٨١٠ ـ وعن أبي المَلِيحِ عن أبيهِ، رضيَ اللّهُ عنه، أنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ «نَهَى عَنْ جُلُودِ السِّبَاعِ» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ، والنسائيُّ بِأَسَانِيدَ صِحاحٍ.

وفي روايةِ التِّرمِذِيِّ: «نَهَى عَنْ جُلُودِ السِّبَاعِ أَنْ تُفْتَرَشَ».

❁❁❁

بابٌ في ما يقول
إذا لَبِسَ ثوباً جَديداً أو نعلاً أو نحوه

٨١١ ـ عن أبي سعيد الخُدْرِي رضيَ اللّهُ عنه قال: «كانَ رسُولُ اللّهِ ﷺ إذَا اسْتَجَدَّ ثَوْباً[1] سَمَّاهُ بِاسْمِهِ ـ عِمَامَةً، أَوْ قَمِيصاً، أَوْ رِدَاءً ـ يَقُولُ: «اللّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن.

❁❁❁

بـابٌ في آداب الـنـوم والاضطجاع

٨١٢ ـ عن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي اللّه عنهما قال: كَانَ رسول اللّه ﷺ إذا أَوَى إلى فِرَاشِهِ[2] نَامَ عَلى شِقِّهِ الأَيْمَنِ[3]، ثُمَّ قال: «اللّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ[4]، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ،

---

(١) «اسْتَجَدَّ ثَوْباً» أي لبس ثوباً جديداً، فليحمد اللّه تعالى عليه بهذا الدعاء المأثور «اللهم لك الحمدُ أنتَ كسوتنيه . . .» الخ.

(٢) «إذَا أَوَى إلى فِرَاشِهِ» أي دخل فراشه، وأراد النومَ.

(٣) «نَامَ عَلَى شِقِّهِ» أي نام على جنبه الأيمن، وهذا هو النومُ الصحيُّ، لأن القلب في الطرف الأيسر، والنومُ عليه ضار به.

(٤) «أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ» أي استسلمتُ بكُلِّيتي لحكمك وقضائك.

رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ[١]، لا مَلْجَأَ وَلا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بهذا اللفظ في كتاب الأدب من «صحيحه».

٨١٣ ـ وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال لي رسول اللَّه ﷺ: «إِذا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، وَقُلْ...» وَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَفِيهِ: «وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ» مُتَّفَقٌ عليه.

٨١٤ ـ وعن عائشة رضيَ اللَّه عنها قالتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَإِذا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَجِيءَ الْمُؤَذِّنُ فَيُؤْذِنَهُ» مُتَّفَقٌ عليه.

٨١٥ ـ وعن حُذَيْفَةَ رضي اللَّه عنه قال: «كان النبي ﷺ إِذا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا» وَإِذا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا[٢] وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»[٣] رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٨١٦ ـ وعن يَعِيشَ بن طِخْفَةَ الْغِفَارِيُّ رضي اللَّه عنه قال: قال أبي: «بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعٌ في الْمَسْجِدِ عَلى بَطْنِي إِذا رَجُلٌ يُحَرِّكُنِي بِرِجْلِهِ فقال: إِنَّ هذِهِ ضِجْعَةٌ[٤] يُبْغِضُهَا اللَّهُ» قال: فَنَظَرْتُ، فَإِذا رسولُ اللَّه ﷺ» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ صحيح.

٨١٧ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه، عن رسول اللَّه ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَداً لَمْ يَذْكُرِ اللَّه تعالى فِيهِ، كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَعالى تِرَةً، وَمَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعاً لا يَذْكُرُ اللَّه تعالى فِيهِ، كَانَتْ عَلَيْهِ مِن اللَّهِ تِرَةً» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ

---

(١) «رَغْبَةً وَرَهْبَةً» أي طمعاً في ثوابك وعطائك، وخوفاً من نقمتك وعذابك.

(٢) «أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا» وجْهنا الرسول الكريمُ ﷺ أن نتذكّر نعمة اللَّه علينا بهذا الدعاء، فقد أحيانا اللَّهُ بعد موتنا، فإن النائم لا يحسُّ ولا يشعر بما حوله، ولا يرى اللصّ إذا دخل المنزل؟ إنه يشبه الميّت، إلا أنه يتنفّس خِلافاً للميت.

(٣) «وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» أي المرجع والمصير بعد الوفاة.

(٤) «هذِهِ ضِجْعَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ» هي النوم على الوجه، وظهرُه إلى جهة السماء، لأنها ضارة صحياً، حيث يكون الضغط على القلب والرئتين والمعدة، ثم هو مناف للآداب الإسلامية التي وجهنا إليها الرسول الكريم ﷺ.

حسن، «التِّرَةُ» بكسر التاءِ المثناة من فوق، وهي: النَّقْصُ، وَقِيلَ: التَّبِعَةُ.

❁❁❁

بابٌ في جَواز الاسْتِلقاء على القفا ووضع إحدى الرِّجلين على الأخرى إذا لم يَخف انكشاف العورة وجواز القعود متربعاً ومحتبياً

٨١٨ ـ عن عبدِ اللَّهِ بن زيد رضي اللَّه عنه «أَنَّهُ رأى رسول اللَّه ﷺ مُسْتَلْقِياً في المَسْجِدِ، وَاضِعاً إحْدَى رِجْلَيْهِ عَلى الأُخْرَى»[1] مُتَّفَقٌ عليه.

٨١٩ ـ وعن جابرِ بن سَمُرَةَ رضي اللَّه عنه قال: «كان النبيُّ ﷺ إذا صَلَّى الْفَجْرَ تَرَبَّعَ في مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسْنَاءَ» حديث صحيح، رَوَاهُ أبو داود وغيره بأسانيد صحيحة.

٨٢٠ ـ وعنِ ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال: «رأيت رسول اللَّه ﷺ بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ مُحْتَبِياً بِيَدَيْهِ هكَذَا، وَوَصَفَ بِيَدَيْهِ الاحْتِبَاءَ، وَهُوَ الْقُرْفُصَاءُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٨٢١ ـ وعن قَيْلَةَ بنتِ مَخْرَمَةَ رضي اللَّه عنها قالت: «رَأَيْتُ النبيَّ ﷺ وَهُوَ قَاعِدٌ الْقُرْفُصَاءَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رسول اللَّه ﷺ الْمُتَخَشِّعَ[2] في الجِلْسَةِ أُرعِدْتُ مِنَ الفَرَقِ»[3] رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ.

٨٢٢ ـ وعنِ الشَّرِيد بْنِ سُوَيدٍ رضي اللَّه عنه قال: «مَرَّ بي رسول اللَّه ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ هكَذَا، وَقَدْ وَضَعْتُ يَدِيَ الْيُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي، وَاتَّكَأْتُ عَلى أَلْيَةِ يَدِي[4]، فقال: «أَتَقْعُدُ قِعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ؟!» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ.

❁❁❁

---

(١) «مُسْتَلْقِياً فِي الْمَسْجِدِ» يعني على ظهره، وقد وضع إحدى رجليه على الأخرى للراحة، ودلَّ الحديث على جواز النوم في المسجد، إذا لم يجعله فندقاً.

(٢) «الْمُتَخَشِّعُ» أي المتواضع في جلسته.

(٣) «أُرْعِدْتُ مِنَ الفَرَقِ» أي أخذني دهشةٌ ورِعدةٌ من هيبته ﷺ.

(٤) «أَلْيَةِ يَدِي» أي باطن كفه، والمغضوب عليهم اليهودُ، قال تعالى: ﴿فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ﴾ وهذه طريقتهم في القعود، يجلس أحدهم مضطجعاً على باطن كفه الأيمن، ويدُه اليسرى خلف ظهره، كهيئة الحمار إذا اضطجع.

بابٌ في آداب المجلس والجَليس

٨٢٣ ـ عن ابنِ عُمَرَ رضي اللّه عنهما قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يُقيمَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلاً مِنْ مَجْلِسِهِ[1]، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَوَسَّعُوا وَتَفَسَّحُوا» وَكَانَ ابن عُمَرَ إذا قامَ له رَجُل مِنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ. مُتَّفَقٌ عليه.

٨٢٤ ـ وعن أبي هُريرةَ رضيَ اللّه عنه، أنَّ رسولَ اللّه ﷺ قال: «إذا قامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»[2] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٨٢٥ ـ وعن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهما قال: «كُنَّا إذا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسنٌ.

٨٢٦ ـ وعن أبي عبدِ اللّه «سَلمَانَ الفارسيِّ» رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ ما اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي ما كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنصِتُ إذا تَكَلَّمَ الإمامُ، إلَّا غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَى» رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

٨٢٧ ـ وعن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ، عن أَبِيهِ، عن جَدِّهِ رضي اللّه عنه، أن رَسول اللّه ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أن يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إلَّا بِإِذْنِهِمَا» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن.

وفي روايةٍ لأبي داود: «لا يَجْلِسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إلا بِإِذْنِهِمَا».

٨٢٨ ـ وعن حُذَيْفَةَ بنِ اليَمَانِ رضي اللّه عنه أن رسول اللّه «لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسْطَ الحَلْقَةِ» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ حسن.

وروى التِّرمِذِيُّ عن أبي مِجْلَزٍ: أَنَّ رَجُلاً قَعَدَ وَسْطَ حَلْقَةٍ، فقال حُذَيْفَةُ:

---

(١) «لا يُقِيمَنَّ أحدُكُمْ رَجُلاً مِنْ مَجْلِسِهِ» يكره للرجل أن يقيم رجلاً من مكانه ثم يجلس فيه، بل يطلب منه أن يوسع له، لقوله سبحانه: ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ﴾ ولا يجلس بين اثنين فيسرّق بينهما، إلّا بإذنٍ منهما، لأن ذلك يورث البغضاء، فقد يكون بينهما حديث خاص، يقطعه بجلوسه الثقيل.

(٢) «إذا قامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ» لا يَجُوزُ لأَحَدٍ أن يحجز مكاناً في المسجد، لكنْ إذا قام لحاجته كوضوء، أو طواف، ونحوهما، ثم رجع إليه فهو أحقُّ بالمجلس من غيره.

«مَلْعُونٌ عَلى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ: لَعَنَ اللَّه عَلى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ ـ مَنْ جَلَسَ وَسْطَ الحَلْقَةِ» قال التِّرمِذِيُّ: حديث حسن صحيح.

٨٢٩ ـ وعن أبي سعيد الخُدْرِي رضي اللَّه عنه قال: سَمِعْتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «خَيْرُ المَجَالِسِ أَوْسَعُها» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ صحيح على شرطِ البخاري.

٨٣٠ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ «مَنْ جَلَسَ في مَجْلِسٍ، فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ[1] فقال قَبْل أنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذلكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إلَه إلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ في مَجْلِسِهِ ذلِكَ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن صحيح.

٨٣١ ـ وعن أبي بَرْزَة رضي اللَّه عنه قال: «كَانَ رسول اللَّه ﷺ يقولُ بآخِرَةٍ ـ يعني آخر جلوسه ـ إذا أَرَاد أَنْ يَقُومَ مِنَ المَجْلِسِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إلَهَ إلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، فقال رجل: يا رسول اللَّه، إنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلاً مَا كُنْتَ تَقُولُه فِيمَا مَضَى؟ قال: ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ في المَجْلِسِ» رَوَاهُ أبو داود. ورَوَاهُ الحاكم أبو عبد اللَّه في «المستدرك» من رواية عائشة رضي اللَّه عنها وقال: صحيح الإسناد.

٨٣٢ ـ وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال: «قَلَّما كان رسول اللَّه ﷺ يَقومُ مِنْ مَجْلِسٍ حتى يَدْعُو بهؤلاءِ الدَّعَوَاتِ: اللَّهُمَّ اقسِم لَنَا مِن خَشْيَتِكَ[2] ما تَحُولُ بِهِ بَيْنَنَا وبَيْنَ مَعَاصِيكَ، ومن طَاعَتِكَ ما تُبَلِّغُنا بِهِ جَنَّتَكَ، وَمِنَ اليَقِينِ ما تُهَوِّنُ عَلَيْنا به مَصَائِبَ الدُّنْيَا، اللَّهُمَّ مَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا، وأَبْصَارِنَا، وقُوَّتِنَا ما أَحْيَيْتَنَا، واجعلْهُ الوَارِثَ مِنَّا، وَاجعَلْ ثَأْرَنَا عَلى مَنْ ظَلَمَنَا، وانْصُرْنَا عَلى مَنْ عَادَانَا، وَلا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا في دِينِنَا، وَلا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا، ولا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَلا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لا يَرْحَمُنَا» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال حديث حسن.

٨٣٣ ـ وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «مَا مِنْ

---

(١) «فَكَثُرَ فِيه لَغَطُهُ» أي خطؤه وكلامه الذي لا فائدة فيه، فليدع بهذا الدعاء «سبحانك اللهم وبحمدك، أستغفرك وأتوب إليك» فهو كفارة المجلس.

(٢) «اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ» دعاءٌ خاشع جامعٌ لمنافع الدنيا والآخرة، كان يدعو به الرسول ﷺ، كلَّما جلَسَ في مجلس ثم قام منه.

قَوْم يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لا يَذْكُرُونَ اللّه تعالى فِيهِ، إلا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وكانَ لَهُمْ حَسرَةً» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ صحيح.

٨٣٤ ـ وعنه رضي اللّه عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَا جَلَسَ قَومٌ مَجْلِساً لم يَذْكُرُوا اللّه تعالى فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا على نَبِيِّهِمْ فِيهِ، إلّا كانَ عَلَيهِمْ تِرَةً[1]، فَإن شاءَ عَذَّبَهُمْ، وإن شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن.

٨٣٥ ـ وعنه رضي اللّه عنه، عن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَداً لم يذكر اللّه تعالى فِيهِ، كَانَتْ عليهِ مِنَ اللّهِ تِرَةً، وَمَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعاً لا يَذْكُرُ اللّه تعالى فِيهِ، كانتْ عَلَيهِ مِنَ اللّهِ تِرَةً» رَوَاهُ أبو داود.

❁❁❁

بابُ في الرّؤيا وَمَا يتعلّق بهَا

قال اللّه تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ مَنَامُكُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ [الروم: ٢٣].

٨٣٦ ـ وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «لم يَبْقَ من النُّبُوَّةِ إلا المُبَشِّرَاتُ، قالوا: وَمَا المُبَشِّرَاتُ؟ قال: الرُّؤيَا الصَّالِحَةُ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

٨٣٧ ـ وعنه رضي اللّه عنه، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذَا اقتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤيَا المُؤمِنِ تَكذِبُ، ورُؤيَا المؤمن جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ» مُتَّفَقٌ عليه.

وفي روايةٍ: «أَصْدَقُكم رُؤيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثاً».

٨٣٨ ـ وعنه رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ رَآنِي فِي المَنَامِ فَسَيَرَانِي في اليَقَظَةِ ـ أَوْ كَأَنَّمَا رَآنِي في اليَقَظَةِ ـ لَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي» مُتَّفَقٌ عليه.

٨٣٩ ـ وعن أبي سعيدٍ الخدْرِي رضي اللّه عنه، أنهُ سمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «إذا رَأى أَحَدُكُمْ رُؤيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللّهِ تعالى، فَلْيَحمَدِ اللّه عَلَيْهَا، وَلْيُحَدِّثْ بِهَا».

---

(١) «إلّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً» التِّرَة: التَّبِعَةُ، ومن معانيها الحسرةُ والندامةُ، فمن جلس مجلساً لم يذكر فيه ربه، كان ذلك حسرةً عليه يوم القيامة.

وفي روايةٍ: «فلا يُحدِّثْ بِهَا إلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإذَا رَأى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذكرْها لأحَدٍ، فَإنها لا تضُرُّهُ» مُتَّفَقٌ عليه.

٨٤٠ ـ وعن أبي قَتَادَةَ رضي اللَّه عنه قال: قال النبيُّ ﷺ: «الرُّؤيَا الصَّالِحَةُ ـ وفي روايةٍ: الرُّؤيَا الحَسَنَةُ ـ مِنَ اللَّه، والحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَن رَأى شَيئاً يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَن شِمَالِهِ ثَلاثاً، وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإنَّهَا لا تَضُرُّهُ» مُتَّفَقٌ عليه، «النَّفْثُ»: نَفخٌ لطِيفٌ لا رِيقَ مَعَهُ.

٨٤١ ـ وعن جابرٍ رضي اللَّه عنه، عن رسول اللَّه ﷺ قال: «إذا رَأى أَحَدُكُمُ الرُّؤيَا يَكرَهُهَا، فَلْيَبْصُق عَن يَسَارِهِ ثَلاثاً، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلاثاً، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الذي كان عليه» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٨٤٢ ـ وعن أبي الأسْقَعِ «وَاثِلَةَ بن الأسْقَعِ» رَضي اللَّه عنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «إنَّ مِن أَعْظَمِ الفِرَى[1] أنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إلى غَيْرِ أَبِيهِ[2]، أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لم تَرَ، أَوْ يقُولَ عَلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ مَا لم يَقُلْ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

❁❁❁

(١) «مِنْ أَعْظَمِ الفِرَى» أي أعظم الكذب، وأكبره وأفحشه عند اللَّه.

(٢) «يَدعي الرجل لغير أبيه» أي ينتسب إلى غير أبيه، وهو المشهور في الجاهلية بالتَّبَنِّي، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾.